

وما استرط بها الجوهرية وهي صفة الجنس ذاته فثبت له حال
 الوجود والعلم يشتركها فصار كتحالف ما سخا لت
 والوجود وهي الصفة الحاصلة بالفاعل والتعبير وهي الصفة
 المتوجهة للحدث والصادرة عن الجوهرية بشرط الوجود
 الحصول في الخبر وهي كونه كائنا ما عطف بالمعنى وابتدأ
 للعرض صفة الجنس والصادرة عنها عند الوجود والوجود
 هو فالوجود لا يمكن زيادة الجوهرية والتعبير لأن التلازم يستند
 إلى علمه تتزايد أو شرط يتزايد كسكون المدرك مدركا عند
 كثرة المدركات ولا شيء يستند هاتان الصفان إليه يصح
 فيه الزيادة لأن التعبير لو زيد لخطا بظهوره الجوهرية
 الفرد على صورة عمل عظم للزيادة الحاصلة في الصفة
 الموجهة للتعاظم ولا الوجود الصافي من إيجاد الموجود
 والحدثة حالها في الثالث باطل بالضرورة فالقدم
 حمله وبيان الشرطية أن كل ذات صحيح حصولها على الزائد
 حالة التيقن وبعضها أوائل مجرد منه التثنية والضعف
 وأما السكون فيجوز فيه الزيادة الجواهر سادته
 خلافا للاداء لأنها لا تخلو عن الحوادث وكلماتها

الاداء من صفات الجوهرية والاداء من صفات الجوهرية

عنه كونه

لاخلو

تخلو عن الحوادث فهو حادث بالضرورة وأما الصغرى
 فلا لأنها لا تخلو عن الحركة والسكون بالضرورة لأنها ليست
 في أحوالها كانت مساكنة والافني متحركة ولا واسطة من
 التقصين وكلها حادثان لأن ماهية كل منها استندت
 المسبوقة بالغير ولا شيء من القدم كذلك لأن كل واحد
 من الحركة والتخصيص والسكون لو كان ادائا لما عطف والى
 باطل بالجنس وتسلم التخصيم واحكام معموله الوضع
 نوع الحركة لو كان قدما إذ مجموع انفرادها كان الشخص
 ندما لا يمنع وجود نوع معك عن شخص ولا أنه ان لو وجد
 في الازل شيء من الحركة فأكل حادث والاداء قدما
 ولا يمكن علم شخص ما بالحركة ولأن كل جوي حادث
 فهو مسوق بعدم لا اذ له اذ في مجموع الخدمات
 اذ في فان وجد معها شيء من الحركات لسادى المسوق
 والسابق والاداء ان الكل حادث فلا يمكن تراسي للحوادث
 التي حالها معها ولأن الحركات لو كانت غير متمايزة
 في حاتم الماضي لتوقف وجود اليوم على بعضها الاينامي
 وهو محال ولا نوافر صفا من ان الى الازل جعله

انما يبين في حق ايمان لا يكون منها الحق ان اول
 فان كان له اول فكل واحد منهما من غير وجه كذا قلت
 وان كان الثاني لا يوجد من غير وجه الجسد والنوع فان
 كان الاول في الجسد منها بالضرورة وان كان الثاني
 فيها مستقصا هـ

فتكون كل السيرة الى غير ذلك مما يكون
 منها صدق ولا فان الحكم كما استبان
 ان كان منها صدق وانما هو ان يكون
 الطرفين كماله لا فان كان من غير ان يكون
 فيها الحق وان كان الثاني فلو لا ان
 ان يكون في غير الطرفين كماله فان كان
 كان منها جميعه وهو من مطلق وان كان الثاني
 والصدق ان صدق وان منها جميعه
 موجه

10971
 22. 71

المجموع المشتمل على الكتاب المشتمل على
 حطية القدس والكتاب المشتمل على القبول
 الاصول ونوع المشتمل في اصول الدين ومصنفها
 شيخنا الاعظم علامنا عصمه طاب الله وجهه
 الحسن بن علي الخزاز وهو من اهل بيتنا
 المشتمل في الكافي تصنف في عهد
 الحرس الطوسي اسكنه الله جناته في عهد
 الخلافة صارت ملكا للفقير السيد الحافظ
 ابي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن
 بابن ابي بصير في عهد الخوارزمي

